

نواسخ القرآن

بخير منها أو مثلها والسنة ليست مثلاً للقرآن وروى الدارقطني من حديث جابر ابن عبد
قال قال رسول الله ﷺ كلامي لا ينسخ القرآن ينسخ بعضه بعضاً .

ومن جهة المعنى فإن السنة تنقص عن درجة القرآن فلا تقدم عليه ووجه الرواية الثانية
قوله تعالى وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم والنسخ في الحقيقة بيان مدة
المنسوخ فاقترضت هذه الآية قبول هذا البيان قال وقد نسخت الوصية للوالدين والأقربين بقول
النبي لا .

وصية لوارث ونسخ قوله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه بأمره

للقرآن مفسرة السنة أن المعنى جهة ومن الكعبة بأستار متعلق وهو خطل ابن يقتل أن E
وكاشفة لما يغمض من معناه فجاز أن ينسخ بها والقول الأول هو الصحيح لأن هذه الأشياء تجري
مجري البيان للقرآن لا النسخ وقد روى أبو داود السجستاني قال سمعت أحمد بن حنبل E يقول
السنة تفسر القرآن ولا ينسخ القرآن إلا القرآن وكذلك قال الشافعي إنما ينسخ الكتاب
الكتاب والسنة ليست ناسخة له